

58411 - حكم دفع الزكاة للأم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل عن حكم دفع زكاة النقود الى الام؟ هل هو جائز الزكاة لا تدفع للأم ولا للاب ولا للجدة ولا للأجداد ولا للأولاد كانوا او اناثا ولا لأولادهم لان هؤلاء الاصول والفروع - 00:00:00

ليس لهم حق في الزكاة بالنسبة الى الولد مما يعطيه من ما له وينفق عليه من ما له اذا دعت الحاجة الى ذلك وانما تدفع الزكاة للفقراء من غيرهم الاخوة والاخوات وأولادهم والاعمام والعمات وأولادهم وغيرهم من الفقراء - 00:00:23

اما الوالدان والأولاد وهكذا الأجداد والجدة فلا تنفع لهم الزكاة نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:43